

زاد المستقنع

فصل في تعليقه بالمشيئة .

بمشيئتها إن أو غيرها من الحروف لم تطلق حتى تشاء ولو تراخى فإن قالت قد شئت إن شئت فشاء لم تطلق وإن قال إن شئت وشاء أبوك أو زيد لم يقع حتى يشاءا معا وإن شاء أحدهما فلا و أنت طالق إن شاء ا أو قال : عبدي حر إن شاء ا وقعا و إن دخلت الدار فأنت طالق إن شاء ا طلقت إن دخلت و أنت طالق لرضى زيد أو لمشيئته طلقت في الحال فإن قال : أردت الشرط قبل حكما و أنت طالق إن رأيت الهلال فإن نوى رؤيتها لم تطلق حتى تراه وإلا طلقت بعد الغروب برؤية غيرها